وعدما قوله هذا خلف اي لان الفرض انها ليست مدارا لثبوت
بدونها وكونها مدارا وليست مدارا خلف اي اخلف فرضنا
قوله لئلا يلزم على تقديري تحققها ولا تحققها اي المستفاد
ذلك من تقسيمه السابق اعني قوله سواكانت العلية
متحققة اولم تكن وقوله ثبوت احدى الاولويتين اي
المستفاد ايضا من قوله السابق واذا ثبت نقيض شمول
العدم فاما ان يصدق الخ قوله على تقدير عدم عليته الخ
اي لانه قال في المقابل وان لم تكن علة فكذلك لان عليته
ليست مدار النقيض شمول العدم الخ وفي العبارة حذف والا
لم قلتم انها كذلك على تقدير عدم علية شمول الاولوية ولم
تقولوا انها مدار له على ذلك التقدير لجواز الخ قوله وهو اي
المحال اللازم قوله ذلك التقدير اي تقدير عدم علية
شمول الاولوية لاحد الشمولين قوله وان لم تكن اي العلية
وقوله كذلك اي مدارا النقيض شمول العدم قوله فلا نسلم
دليلكم اي لان مبناه على ان علية الشمول ليست مدارا
للنقيض على تقدير عدم علية شمول الاولوية لاحد
الشمولين مع ان الجائز انها مدار على ذلك التقدير وان كان
محالا لفرض ان ذلك التقدير محال والمحال يجوز ان
يستلزم المحال قوله اذ ذلك التقدير اي تقدير عدم علية شمول
الاولوية للوقتين لاحد الشمولين مطلقا قوله ح اي حين
اذ كان ثابتا في نفس الامر قوله فلا يستلزم المحال اي
لان المستلزم للمحال انما يكون محالا لا ممكنا وقوله وهو
اي ما كان ثابتا في نفس الامر قوله والا يلزم الخ اي
وان لم نقل بلزوم العلية على تقدير عدم الثبوت يلزم ارتفاع
النقيضين وهو ثبوت الشيء علة ولا علة اي وارتفاع

النقيضين

النقيضين محال قوله لما مر في الشق الاول اي من قوله اما
اذا كانت علة فظاهر الخ قوله واعترض على دليل المعلل
اي الذي اقامه على ان احدى الاولويتين ثابتة للايجاب
في الواقع وهو قوله فيما سبق لانه لا يخلو اما ان
تكون شمول الاولوية للوقتين علة لاحد الشمولين
الخ قوله احدها انا نختار الخ اي الذي هو الشق الثاني
من شقي الترديد قوله لجواز علة للنفي والمختار صفة
لمحذوف وال موصولة ومختار صلتها وعايدها محذوف
اي لجواز صدق هذا الشق الذي اخترناه بانتفا الخ قوله
لجواز الخ وجه ذلك ما ذكره اهل الميزان من ان
السالبة كما تصدق بوجود الموضوع وانتفا وصفه
تصدق بانتفايه من اصله مثلا اذا قلت ليس زيد
بكاتب يصدق بصورتين احدهما سلب الكتابة عنه
مع وجوده والاخر عدم وجوده بالكلية فعلى
منوال ما هنا اذ قوله وان لم تكن الخ سالبة تصدق
لثبوت الشمول للوقتين مع انتفا عليته لاحد
الشمولين مطلقا وتصدق بانتفايه وعدم تحققه
وحيث صدقت بهذه الصورة لم يثبت المطلوب قوله مع
انتفا عليته اي مع انتفا كونه علة لاحد الشمولين مطلقا
ولتحقق الافتراق اي الذي بناه عليه في تقرير الدليل
حيث قال هناك واما اذا لم يكن متحققا فلانتفا احد
الشمولين مطلقا لانتفا عليته وهو مستلزم للافتراق
الخ قوله لشمول الاولوية اي شمول وجود الاولوية بدليل
المقابل قوله بل لاحدهما مطلقا اي حيث قال لانه لا يخلو
من ان يكون شمول الاولوية للوقتين علة لاحد

Copyright © King Saud University